

شرح السيوطي لسنن النسائي

503 - كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام قال في النهاية هي قدم كل انسان على قدر قامته وهذا أمر يختلف باختلاف الأقاليم والبلاد لأن سبب طول الظل وقصره هو انحطاط الشمس وارتفاعها إلى سمت الرأس فكلما كانت أعلى وإلى محاذاة الرأس في مجراها أقرب كان الظل أقصر وينعكس ولذلك ترى ظل الشتاء في البلاد الشمالية أبدا أطول من ظل الصيف في كل موضع منها وكانت صلاته E بمكة والمدينة وهما من الإقليم الثاني ويذكر أن الظل فيهما عند الاعتدال في أذار وأيلول ثلاثة أقدام وبعض قدم فيشبه أن يكون صلاته إذا اشتد الحر متأخرة عن الوقت المعهود قبله إلى أن يصير الظل خمسة أقدام أو خمسة وشيئا ويكون في الشتاء أول الوقت خمسة أقدام وآخره سبعة أو سبعة وشيئا فينزل هذا الحديث على هذا التقدير